

قواعد الاختبار الشامل في برنامج الدكتوراه

1. يتكون الاختبار الشامل من شقين: أحدهما تحريري، والآخر شفوي.
2. يكون شقا الاختبار الشامل (التحريري والشفوي) في التخصص الرئيس والتخصصات الفرعية إن وجدت
3. يهدف الاختبار الشامل إلى قياس قدرة الطالب في جوانب رئيسة هي:
 - أ. الجانب المعرفي التخصصي : ويهدف إلى قياس قدرة الطالب عمقا وشمولا على استيعاب موضوعات التخصص الرئيس والتخصصات الفرعية إن وجدت.
 - ب. الجانب التحليلي : ويهدف إلى قياس قدرة الطالب على التحليل وأحداث التكامل بين المفاهيم والاستنتاج واقتراح الحلول المناسبة لما يعرض عليه من أسئلة.
 - ت. الجانب البحثي : ويهدف إلى قياس قدرة الطالب في مجال البحث العلمي وفق الأصول والقواعد العلمية المعتمدة.
4. لجنة الاختبار الشامل:
 - أ. يشكل مجلس القسم المختص لجنة للاختبار الشامل بشقيه (التحريري والشفوي) يكون عدد أعضائها فردية على أن تنطبق عليهم شروط الإشراف المنصوص عليها في المادة رقم (45) من اللائحة الموحدة للدراسات العليا ويقر أعضاء اللجنة من مجلس الكلية وترسل نسخة إلى عمادة الدراسات العليا.
 - ب. تكون اللجنة مسؤولة عن إعداد الاختبار الشامل بشقيه وتقويمه، وتحديد نتيجته وتعرض اللجنة نتيجة الاختبار على مجلسي القسم والكلية لإقرارها، والرفع لعمادة الدراسات العليا بالنتيجة.
5. الاختبار التحريري:
 - أ. يعقد الاختبار التحريري خلال الفصل التالي لإنهاء الطالب المقررات الدراسية، في موعد يحدده مجلس القسم او الكلية، ويجوز للطالب أن يتقدم بطلب تأجيل الاختبار لموعد الإختبار التالي بعذر يقبله مجلس القسم. ولا يُعد الطالب منقطعا عن الدراسة.
 - ب. في حالة عدم اجتياز الطالب للاختبار يعطى فرصة واحدة للإعادة، ويجب عليه الاختبار في موعد الإختبار التالي، ولا يُعد الطالب منقطعا عن الدراسة.

- ت. يلغي قيد الطالب بقرار من مجلس عمادة الدراسات العليا في حالة عدم اجتيازه للاختبار بعد إعادته.
- ث. تحدد مدة الاختبار التحريري من مجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص، على ألا تقل هذه المدة عن ثلاث ساعات.
6. الاختبار الشفوي:
- أ. يُعقد الاختبار الشفوي في موعد يحدده مجلس القسم.
- ب. في حالة عدم اجتياز الطالب للاختبار الشفوي يعطى فرصة واحدة للإعادة بما لا يتجاوز الفصل التالي.
- ت. يلغي قيد الطالب في حالة عدم اجتيازه للاختبار الشفوي بعد إعادته بقرار من مجلس عمادة الدراسات العليا.
7. درجة الاختبار الشامل:
- أ. يكون لكل من الاختبار التحريري والشفوي درجة مستقلة من (١٠٠).
- ب. يجتاز الطالب الاختبار التحريري أو الشفوي إذا حصل على 70 % من الدرجة في كل منهما.
- ت. ترفع الكلية بنتائج الاختبار الشامل التحريري والشفوي لعمادة الدراسات العليا خلال مدة لا تتجاوز شهراً من تاريخ عقده.
8. مالم يرد فيه نص يطبق فيه اللوائح المنظمة لذلك.